

الفصل الثاني : يجري العمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ
إمضائه.

القلعة الكبرى في 13 : أكتوبر 2022

رئيس بلدية
وسام الشايبي

القلعة الكبرى

قرار عدد 43 لسنة 2022 مؤرخ في 12 أكتوبر 2022
يتعلق ببتعلق بضبط معالم استغلال القاعة المغطاة بالقلعة الكبرى
قـرـار :

إن رئيس بلدية القلعة الكبرى و بعد الإطلاع على الدستور،
وعلى الأمر العلي المؤرخ في 19 فيفري 1921 المتعلق
بإحداث بلدية القلعة الكبرى.

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في
09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.

وعلى القانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 3 فيفري
1997 المتعلق بإصدار مجلة الجباية المحلية.

وعلى الأمر عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان
2016 المتعلق بضبط تعريفه المعالم المرخص للجماعات
المحلية في استخلاصها.

وعلى القرار البلدي المؤرخ في 07 أكتوبر 2016
والمصادق عليه بتاريخ 17 أكتوبر 2016 المتعلق بضبط تعريفه
المعالم المرخص لبلدية القلعة الكبرى في استخلاصها.

وعلى مداولة المجلس البلدي في دورته الإستثنائية
المنعقدة بتاريخ 02/10/2022 والمتعلقة بالمصادقة على تحديد
معلوم استغلال القاعة المغطاة.

قرر ما يلي

الفصل الأول : تضبط معالم استغلال القاعة المغطاة بالقلعة
الكبرى كما يلي:

*حصة تمرين ساعة و نصف نهارا بـ 20 دينار للفرق
المحلية المنضوية تحت الرابطات الوطنية و 80 دينار لغيرها ()
حسب التوقيت الصيفي و الشتوي و هذا التوقيت يطبق على بقية
النقاط.

*حصة تمرين ساعة و نصف نهارا بـ 100 دينار للفرق
الزائرة.

*حصة تمرين ساعة و نصف ليلا بـ 20 دينار للفرق المحلية
المنضوية تحت الرابطات الوطنية و 100 دينار لغيرها.

*حصة تمرين ساعة و نصف ليلا بـ 120 دينار للفرق الزائرة.
*مباريات نهارا بـ 150 دينار.

*مباريات ليلا بـ 200 دينار (عند استعمال الأضواء
الكاشفة).

*تظاهرات رياضية الساعة الواحدة بـ 50 دينار نهارا.

*تظاهرات رياضية الساعة الواحدة بـ 70 دينار ليلا.

*بالنسبة للافتتاحات الإشهارية داخل القاعة 50 : دينار للمتر
المربع الواحد في السنة (للفرق المحلية).

*لافتتاحات للشركات الإشهارية 300 : دينار للمتر المربع
الواحد في السنة.